

# شرح العقيدة الواسطية (24) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ -

## عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شروحات كتب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله شرح العقيدة الواسطية الدرس الثاني والاربعون والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

ويرون اقامة الحج والجهاد والجمع والاعیاد. والجمع والجماعات والاعیاد مع الامراء ابرارا كانوا او فجارا ويحافظون على الجماعات ويدبنون بالنصيحة للامة ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن وللمؤمن كالبنیان يشد بعضه بعضا. وشبك بين اصابعه. وقوله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين - [00:00:26](#)

وفي توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى ويأمرون بالصبر عند البلاء والشكر عند الرخاء والرضا بمر القضاء ويدعون الى مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم. نعم. اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا - [00:00:56](#)

ويندبون الى ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك ويأمرون ببر الوالدين وصلة وحسن الجوار والاحسان الى اليتامى والمساكين وابن السبيل. والرفق بالملوك وينهون عن الفخر والخيلاء - [00:01:26](#)

والبغي والاستطالة على الخلق بحق او بغير حق. ويأمرون بمعاني الاخلاق وينهون عن تكسافها وكل ما يقولونه ويفعلونه من هذا وغيره فانما هم فيه. فانما هم فيه متبعون للكتاب والسنة - [00:01:46](#)

وطريقتهم هي دين الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك لك واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداهم الى يوم - [00:02:07](#)

اما بعد فهذا الفصل الذي ابتدعه شيخ الاسلام بالكلام عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما تلا ذلك من المسائل شمل قسمين من الاقسام التي يدخلها جمع من اهل السنة - [00:02:27](#)

في العقيدة فهذان القسمان هنا هما التعامل منهج التعامل والثاني الاخلاق او ما يسمى المنهج باعمالنا حيث انهم خالفوا طرق اهل الضلال في سلوكهم في انفسهم وفي سلوكهم مع فاتبعوا في ذلك نصوص الكتاب والسنة واقتفوا اثر الرعيل الاول - [00:03:02](#)

وهذا هو الذي سماه دعوه المعاصرين المواجهة فكلمة التعامل او طريقة المواجهة او طريقة الدعوة او الاخلاق وما شابه هذه الالفاظ وما دل عليها من المعاني اهذه كلها داخله في عقيدة اهل السنة؟ العقيدة كما مر عنها من اول الكتاب الى هذا الموطن - [00:03:50](#)

على مباحث متنوع منها مباحث اصلية في شرح اركان الايمان الستة ومنها متممات لذلك كما مر معنا ومنها الكلام على منهج تلقي والاحتجاج بما يكون وهو الذي مر معنا في الفصل السابق حيث تكلم عن النصوص والتسليم لها والاجماع حجية ذلك - [00:04:34](#)

وما ينضبط به الامر ما يتصل بهذه المسائل. في هذا الفصل يتكلم الامام رحمه الله تعالى اصول مسائل التهاون وهي من عقيدة اهل السنة والجماعة. فعقيدة اهل السنة والجماعة اتباع السلف الصالح - [00:05:05](#)

فيها طريقتهم في التعامل مع الخلق. مع المسلمين ومع المنافق ومع الكافرين. وكذلك في اصناف المسلمين تعاملهم مع ولاتهم. تعاملهم اما علمائهم تعاملهم مع خاصة المسلمين واتقيائهم وتعاملهم مع بقية اهل الاسلام من المطيعين - [00:05:25](#)

وتعاملهم مع عصاة اهل الاسلام. فهذه الانواع من من اصناف الناس كلها لاهل السنة والجماعة ضوابط في مواجهتهم وامرهم ونهيهم وما ينضبط به الامر. لان هذه المسائل دخل فيها اهل الابتداع واهل الضلال من الخوارج والمعتزلة والرافضة ومن شابههم من الفرق القديمة - [00:05:55](#)

حديثه دخلوا فيها باهوائهم فكان من مميزات اهل السنة والجماعة ان لهم منهجا في التعامل مع الخلق التعامل مع الناس وهذا من صلب العقيدة. ودليل ذلك ظاهرا في كتب اهل السنة القديمة والحديثة والمتوسطة في كتاب شيخ الاسلام العقيدة الواسطية - [00:06:25](#)

وغيره فاذا هذه المسائل من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحج والجهاد مع الجمعة والجمعة والجماعات مع الامم ابناء كانوا او فجارا. والمحافظة على الجمع والجماعات و الدينونة بالنصيحة للامة وما شابه ذلك هذه كلها منهج - [00:06:55](#) لاهل السنة والجماعة تميزوا به عن غيرهم ومسائل الامر والنهي سبق تفصيلها في ما مضى. وذكر بعدها ما يتعلق ومع ولاة الامر قال ويرون اقامة الحج والجهاد والايات ابرارا كانوا او فجارا. هذه هي السنة الماضية. فان النبي عليه الصلاة - [00:07:27](#) والسلام روي عنه كما في السنن انه قال الحج والجهاد ماضية مع الامراء ابرارا كانوا او فجارا وفي اسناده بحث واجمع اهل السنة على هذا الاصل لما قرر القرار وانه لا يجوز الخروج على الولاة و - [00:08:01](#)

لا يجوز التخلف عن حضور الجماعات معهم ولو اخروا الصلاة. قال فيها عليه الصلاة والسلام صلي صلاتها لميقاتها وصلها معهم فانها لك نافلة. كذلك الجهاز معهم ان برنا الامير او فجور الامير هذا يرجع الى نفسه. وقد قال ابن المبارك رحمه الله تعالى - [00:08:25](#) لولا الخلافة لم تأمن لنا سبل في الابيات المشهورة عنه. وقال الحسن رضي الله عنه ورحمه الحسن البصري قال ان ما يصلحون اكثر مما يفسدون. وهذا الاصل هام عند اهل السنة والجماعة في كل - [00:09:01](#)

لامير ووالد ما دام انه لم يخرج عن الاسلام. فاذا خرج عن الاسلام وكفر بالله جل وعلا كان البحث بحثا اخر. لكن ما دام ان اسم الاسلام باق عليه ولو كان ليس معه منه الا - [00:09:21](#) الذي يصح معه بقاءه على الاسلام فان الحج ماض ما والجهاد ماض ما والجمعة يا جماعة ماضية والجماعة كذلك والاعباد وذلك سواء اكان صالحا ام طالحا فاسقا معلنا مستقرا بالفسق الامر عندهم واحد في ذلك - [00:09:41](#)

واللصوص الدالة على هذا الاصل كثيرة جدا لان قاعة ولاة الامور واجبة والخروج عليهم محرمة والصلاة معهم واقامة الحج والجهاد هذا من طريق اهل السنة وقد روى البخاري في صحيحه ان ابن عمر كان مفتيا في الحج من جهة - [00:10:07](#) امير المؤمنين من ولاة بني امية وكان الذي في امرة الحج الحجاج ابن يوسف الظالم المبين وكان ابن عمر يدخل عليه ويستشيره ويكون معه واياه بحث في امور الحج والفتوى روى البخاري - [00:10:37](#)

في صحيحه ان ابن عمر في الحج كان يصلي خلف الحجاج كان يقول للحجاج اقعد قال الحجاج في هذه الساعة؟ قال نعم سنة هذا القاسمي صلى الله عليه وسلم. فالصلاة خلف الظالم وخلف المفسد وخلف المقتل لاولياء الله كالحجاج ونحو ذلك - [00:10:57](#) هذا من سمة اهل السنة فلا يتخلفون عن الاجتماع العام في الصلاة وما شابه لاجل ظلم الامير او لاجل فسق فسقه في نفسه او في الامة او ظلمه في نفسه او ظلمه للامة او تقتيله او ما شابه - [00:11:17](#)

ترتيبه لي الصالحين او للناس وما شابه ذلك. فان بقاء الهيبة وبقاء اتباع الامر فيه من المصالح عند اهل السنة والجماعة ما هو راجح على مصلحة تركيب الظالم وببراءة من هو البعد عنه؟ لا يتابع في ظلمه ولكن يتعاون معه على ما امر الله جل وعلا من البر والتقوى - [00:11:37](#)

وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان والسلف رضوان الله عليهم كان لهم في مسألة الخروج على الامام في اول الامر كان لبعضهم اجتهاد. خالف فيه النصوص. وهذا الاجتهاد منه لا يتبع فيه - [00:12:07](#) بل ينسب اليه وليس طريقا لاهل السنة والجماعة اتباع السلف الصالح بل يقال هكذا. الصحابي مثلا فلان او هكذا فعل تابعي فلان او هكذا فعل تابعي فيما خرجوا به عن الوالي من تأويل نظروا فيه. والذين يخرجون على الولاة - [00:12:35](#)

ليه باسماء القسم الاول المعاذ وهم الذين يخرجون على الامام بتأويل لهم تأويل اما في المال او لهم تأويل في الدين ونحو ذلك

فهؤلاء يسمون البغاة كما قال الفقهاء في تاريخ - [00:13:02](#)

في كتاب اهل البغي قال قالوا وهم الذين خرجوا على الامام بتأويل سالم فان كان خرجوا بتأويل غير سائغ فهم المحاربون الذين جاء فيهم حد الحرام والصنف الثاني من الذين يخرجون على الولاة والخوارج الذين يتبعون عقيدة الخوارج الاول اليس كل من -

[00:13:39](#)

خرج على الامام الحق على ولي الامر المسلم خارجيا بل قد يكون باغيا له تهويله ليقاقل حتى يفيق الى امر الله جل وعلا قد يكون خارجيا والخارجي له احكام الخوارج المعروفة وهم الذين - [00:14:11](#)

يخرجون على الامام لاجل معتقدهم في باب والنصوص الدالة على وجوب السمع والطاعة كثيرة معروفة مشهورة قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله - [00:14:40](#)  
ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا. وكما ثبت في الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني. وثبت عنه ايضا عليه الصلاة والسلام - [00:15:10](#)

انه قال من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر. وهذا في عموم قال اهل السنة ان هذا يشمل الاقوال والاعمال والاعتقادات. من رأى من اميره شيئا يكرهه من الاقوال المخالفة للحق او الاعمال المخالفة للحق او الاعتقادات المخالفة للحق فسلك سليم المبتدعة -

[00:15:30](#)

فانه يجب الصبر ولا يجوز نزع اليد من الطاعة كما فعل الامام احمد مع ولاة بني العباس مع انهم كانوا في شر مخالاة اخذ الناس بها ودعوا الناس عليه اليها وقتلوا وحبسوا - [00:16:00](#)

فيها من حبسوا فكانت طريقة الامام احمد انه لا لم ينزع يدا من طاعة بل نهى بالنصب الخزاعي في طريقته ورغبته في الخروج على الوهم حتى قتل الخزاعي في ذلك ولما قيل للامام احمد في ذلك - [00:16:20](#)

ما هو معلوم الا له الا ترى الناس فيه؟ الا ترى هذه الفتنة يعني فتنة الابتلاء حق القرآن الناس فيه الا ترى هذه الفتنة؟ قال هذه فتنة خاصة. واذا وقع السيف وسالت الدماء صارت - [00:16:40](#)

حكمة عامة اياكم والدماء اياكم والدماء اياكم والدماء. وجعل ينقض يديه كالكاره بذلك اشد الكراهية قوله عليه الصلاة والسلام هنا من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر. كما هو معلوم في الاصول ان كلمة شيئا نكرا - [00:17:00](#)

جاء في سيرة الشعب فتعم الاشياء التي تؤه. ولهذا جاء في حديث اخر في الصحيح اطع وان جلس ظهرك واخذ ماله. وذلك لان ضرره يكون محدودا او التي تحصل به او الظلم الذي يحصل منه يكون محدودا اما اذا هم ومن جهة اليد من طاعة فانه يكون -

[00:17:24](#)

ذلك مسببا لانواع من الفساد وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية في معرض كلام الله قال ولا ولم تخرج طائفة على ولاة الامر الا وكان ما افسدوا للخروج عليه اعظم مما ضلوه من الصلاة. وهذا جربه من جربه في عصر التابعين - [00:17:54](#)

ومن بعدهم امانة. ولهذا ذكر بعضهم الحافظ بالحجر. ان الخروج على الوادي كان فيه قولان عند السلف ثم استقر هذا التعبير الحافظ ابن حجر قال ثم استقر امر اهل السنة والجماعة على انه - [00:18:21](#)

ما يجوز الخروج عن الولاة وذكروا ذلك في اقاربهم. وهذا الذي قال انه تم قولان فيه للسلف هذا ليس به بجيد بل السلف متتابعون على النهي على الخروج لكن نفعل بعضهم ما فعل من الخروج وهذا ينسب اليهم ولا يعد - [00:18:41](#)

هؤلاء لانه مخالف للنص. النصوص كثيرة في بعض. كما انه لا يجوز ان ننسب الى من احداث قولاً في العقائد ولو كان من التابعين ان يقول هذا قول السلف فكذلك في مفاعل الامامة لا يسوء ان نقول هذا قول - [00:19:01](#)

خلف لان من احداث القول بالقدر كان من التابعين ومن احد القول بالارجاع كانوا من التابعين. من جهة بقيه الى الصحابة لكن ردت ذلك ردت تلك الاقوال عليه ولم يشرغ احد ان ان يقول قائل كان عم قوله - [00:19:20](#)

للسلف في مسألة كذا. فكذلك مسائل الامامة امر السلف فيها واحد ومن تابعهم. وانما حصل الاشتباه من جهة الوقوع بعض الافعال من التابعين او تبع التابعين او غيرهم في ذلك والنصوص - [00:19:40](#)

مجتمعة عليهم لا حظ لهم منها ويرون اقامة الحج والجهاد الجهاد يضعف مع كل الاولى. اهل الحديث والسنة لم يتخلفوا عن الجهاد في اي تقراً من فترات تاريخ الاسلام ما دامت ان الوالي الذي امر بالجهاد مسلم اهل الحديث والسنة لم يتخلوا - [00:20:00](#)

على الجهاد في اي بكرة من فترات تاريخ الاسلام ما دام ان الوالي الذي امر بالجهاد مسلم او حث عليه او كان الجهاد في زمن فهم لا يتخلفون عن الجهاد او يقولون لا جهاد اليوم لاجل ان الوالي فيه كذا او ان ولي الامر فيه كذا من الظلم والطغيان - [00:20:42](#)

ونحو ذلك كما كان من ولاية بعض ولاية بني امية وبعض ولاية بني العباس فما فمن بعده؟ كذلك الجمعة والجماعات ماضية. مع القائمة. وقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام ان انه - [00:21:09](#)

سيقول امراء كما جاء في صحيح مسلم وغيره قال سيكون امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها قال فما قالوا فما تأمرنا؟ قال صلوا الصلاة لوقتها ثم صلوا معهم فانها لكم نافلة - [00:21:29](#)

قد ذكر ابن عبد البر التمهيد الا بعض ولاية بني امية كانوا يحبسون الناس في صلاة الجمعة فلا يخرجون الى صلاة الجمعة الا قريب وكان الصحابة الا وكان التابعون وسادات التابعين وعلماء التابعين في الناس وكانت شرط يقفون على الرؤوس الا يصلي احد - [00:21:48](#)

قبل قبل اتيان الحديث فكانوا يلقون من ذلك عنكا وشدة. قال ابن عبد البر فكان بعضهم يصلي ايماء. خشية من ذهب هذا الوقت فكانت المسائل هذه في الزمن الاول شديدة في مسائل الصلاة والعبادة وكان الامر ما يراه الامراء في ذلك الزمان ومع - [00:22:17](#)

كذلك كانت طريقة اهل السنة واحدة. لان النصوص دلت على شيء هام لحد عن شيء محدد فلزموا ذلك ولم يختلفوا فيه مع تغير الاحوال في الازمنة المختلفة قال مع الامراء هو الامير يشمل ولي الامر ويشمل الامير الذي - [00:22:38](#)

جعله ولي الامر اميرا. سواء كانت امارة خضر امارة سفر. فالامير هو من جعل يأمر على من عنده فهذا اذا كان اميرا الولاية العامة او كان اميرا بالولاية الخاصة فانه ينعقد له الامر. فرضا كان ام فاجرا. و - [00:23:08](#)

قد صلى ابن مسعود رضي الله عنه مع وغيره ابن مسعود مع بعض ولاية الكوفة عثمان وكان منهم من يشرب الخمر وكان يصلي بهم الفجر اربعا ونحو ذلك كما هو معلوم. المقصود من ذلك ان بر الامين او فجوره هذه ليس لها نظر - [00:23:35](#)

من جهة الطاعة طاعة الامين ايطاع سواء كان صالحا او فاسدا. وقد ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الله لا يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وباقوام لا خلاق لهم - [00:24:00](#)

الامارة او الولاية او الامامة هذه تنعقد عند اهل السنة والجماعة في احد بواحد من قبور فالاول ببيعتك. اهل الحلوى العقل له واختيارهم له باختيارهم له ثم لا وهي التي يسميها اهل العلم ولاية الاختيار - [00:24:18](#)

وهذه هي افضل انواع الولاية لو حصلت لا يعدل عنها الى غيرها. ولاية الاختيار الا يكون على الامة الا ان يخدع لها وولاية الاختيار هذه منها ولاية ابي بكر رضي الله عنه. ولاية عمر ولاية عثمان خلفاء الراشدين. وكذلك ولاية معاوية بن ابي سفيان - [00:24:49](#)

لما تنازل له الحسن بالخلافة فانها كانت بداية اختيار. ثم بعد ذلك لم يصير ولاية اختيار الا في ازمدة محدودة وفي امثلة متفرقة لا ليست عامة ولا وافرا النوع الثاني ولاية - [00:25:22](#)

الاجبار وولاية الاجبار تسمى ايضا ولاية التغلب وهي ان يغلب احد على المسلمين بسيدته وسنانه ويدعو الناس الى بيعته فانه هنا تلزم ببياته بانه غلب وهذه تسمى ولاية تغلب كما في شرح الطهارة - [00:25:55](#)

وفي غيرها وفي كتب الفقه. هذا النوع ولاية التغلب يلزم. تلزم به الطاعة وجميع حقوق الايمان. لكن ليس هو الاصل وليس مختارا بل هذا لدرء الفتنة والالتزام بالنصوص فان النصوص او - [00:26:30](#)

الامير وعدم الخروج عليه وهذا غلب على الناس ودعا الناس الى طاعته فلا يجوز ان يتخلف عن مبايعته مما حصل في انواع الولاية في زمن الخلفاء ان ابا بكر رضي الله عنه ولي - [00:26:50](#)

نفصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالاجتماع عليه. وعمر والياء بنص من ابي بكر رضي الله عنه ثم بالاجتماع عليه وعثمان رضي الله عنه ولي جهل عمر الولاية في ستة نفر - [00:27:19](#)

اختاروا عثماناً من بينهم ثم بايعه الناس. وعلي رضي الله عنه لم يجتمع الناس عليه. وانما بايعه من كان في المدينة وبايعه غيره هذا فيه ان الولاية الشرعية تحصل بالتنصيف - [00:27:45](#)

عليه من الوالي قبله. وهو الذي اخذه معاوية رضي الله عنه. حين عقد بيعة يزيد ابن معاوية في ولاية للعهد. ولما عقد اه البيعة ليزيد ولاية للعهد لزم ذلك في حياته - [00:28:07](#)

مرت بعده فولاية التنصير هذه ان كان بعدها الاختيار من اهل الحل والعقد صارت ولاية اختيار. وان كانت من جهة الغلبة انه لا يستطيع احد ان يخالف والا لفعل به وفعل صارت ولاية تغلب. ولهذا يعدون ولاية يدي يد معاوية من ولاية التغلب لا من - [00:28:27](#)

من ولاية الاختيار بخلاف معاوية رضي الله عنه فانه خير ملوك المسلمين وولايته كانت بالاختيار لان الحسن رضي الله عنه تنازل له عن الخلافة وعن امرة المؤمنين فاجتمع الناس على معاوية سنة - [00:28:55](#)

واحد واربعين وسمي ذلك العام هذا الاجتماع او عام الجماعة المقصود من ذلك ان حصول الولاية الشرعية يكون باحد هذه الاشياء ولاية الاختيار وولاية الاجبار او ولاية التغلب فيها افضل - [00:29:15](#)

وفيها جائز اما الافضل فان تجتمع في الوالي ان تجتمع بولي الامر في الامام الشروط الشرعية التي جاءت في الاحاديث. من مثل ان اكون قرشياً عالماً يكون سليماً منه خوارج المروءة او نواقض العدالة او سالماً من الفسق يعني صالحاً ونحو ذلك من الشروط المعتبرة - [00:29:41](#)

العامة التي تكلم عليها الفقهاء. هذه في ولاية الاختيار يشترط في الوالي ان يكون قرشياً. في اي ولاية؟ في ولاية الاختيار. اما ولاية التغلب فانما هي لدرء الفتنة. فيقر الوالي - [00:30:14](#)

ولو كان عبدا حبشياً كما جاء في الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اسمع واطع ولو كان عبدا حبشياً مجدع الاطراف كأن رأسه زبيدة فهذا في ولاية التغلب والرواية الثانية - [00:30:31](#)

قال وان كان هذه عامة والرواية الثانية قال وان تأمر فيها وان تأمر عليكم عبد الحبش وفي رواية وان امر عليكم حبشاً وهذه كلها فيها بيان ان فقد الشروط المعتبرة الائمة من قریش القرشية ونحوها. هذه اه انما - [00:30:59](#)

يعني اجتماع هذه الشروط يكون في ولاية الاختيار. اما في ولاية التغلب فلا ينظر الى هذه الشروط. لان المسألة مسألة طالبة فينبغي تحرير هذا المقام وظهور الفرق بين ولاية الاختيار او ولاية التغلب وكل منهما - [00:31:29](#)

ولاية شرعية عند هذه السنة والجماعة يجب معها حقوق الامير كاملة اللصوص اوجبت طاعات ولاة الامر كما جاء في قول الله جل وعلا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:31:49](#)

قال ابن القيم رحمه الله وغيره طاعة ولاة الامر تبع لطاعة الله ورسوله. ليست استقلالية لانهم ليست جهات تشريعية. وانما الشرع من الله جل وعلا ومن رسوله صلى الله عليه وسلم. واما ولاة الامور فطاعتهم تبع في طاعة الله وطاعة رسوله - [00:32:14](#)

فليس لهم الحق بان يحلوا حلالاً ولا ان يحرموا حراماً ولا ان يأمرؤا بما لم يباحوا الله جل وعلا. فان امرؤا بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. يعني ان طاعة ولاة الامور - [00:32:39](#)

طاعة واجبة في غير المعصية. هذا الذي دلت عليه النصوص ان الامير يطاع في غير المعصية والنصوص ما فرقت بين ولاة العدل وولاة الجور فان هامة فيمن وليه في كل امير ولي. وهكذا عقائد اهل السنة يطلقون ويقولون برا كان ام فاجرا - [00:32:59](#)

ويرون حقوقه كاملة سواء كان برا او فاجرا. ذلك يعني سواء كان عادلاً ام طالبة فالنصوص اوجبت الطاعة وحرمت الخروج وحرمت طاعة الامير في المعصية لان حق الله جل وعلا اوجب فاذا امر بمعصية فلا يطاع. نفعا من ذلك ان اهل السنة والجماعة قالوا - [00:33:26](#)

ان طاعة الامراء تكون في اربعة اشياء من الحكم التكليفي اكون في الواجبات وفي المستحبات وفي المباحات وفي المكروهات



وهذه بالاربعة جارية ايضا في حق ولاية الوادي على ابنه فانه يطاع في الواجب ويطاع في المستحب ويطاع في المباح - [00:33:56](#)

وطاع في المكروه اذا قال لك افعل كذا وهو مكروه فان طاعته واجبة. وفعل المكروه لا اثم فيه. وترجح يرجح جانب الواجب لانه ارجح جهة الحكم يبقى الحكم التكليفي الخامس وهو ما نهى عنه نهى التحريم فانه لا يطاع لا يطاع فيه اثم - [00:34:32](#)

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. بعض اهل العلم فرق وقال الولاية قسمة ولاية عدل وولاية جور وولاية العدل يطاعون فيما يعلم انه طال. وولاية الجو يطاعون وولاية يطاعون مطلقا - [00:34:56](#)

نعيد الكلام قسموهم الى قسمين ولاية عدل وولاية جور قالوا ولاية العدل يطاعون في غير المعصية. واما ولاية الجور فلا يطاعون الا فيما يعلم انه طاعة. اما ما لا يعلم انه طاعة - [00:35:23](#)

فانهم لا يطاعون فيه لانه لا يؤمن ان يؤمر ان يأمر العبد بمعصية فلا بد ان تعلم ان هذا طاعة حتى تطيع وهذا القول فيه مخالفة للنصوص وهو موجود في بعض كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. وشيخ الاسلام - [00:35:41](#)

اذا ذكر هذا الكلام اراد به منعه حين منع من القول في عقائد السلف الصالح ومنع شيخ الاسلام رحمه الله اذ ذاك فيه معصية اذ لا احد في وقته قام بنشر عقيدة السلف الصالح الا هو - [00:36:04](#)

فلو منع هو الا بحسب عن كلام شيخ الاسلام فلو منع هو واستجاب للمنع مطلقا فانه يقول انطفاء عقيدة السلف الصالح وقد رأى في وقته انه لا احد يقول في عقيدة السلف الصالح وينشرها بين الناس - [00:36:36](#)

فلهذا ذكر شيخ الاسلام هذا التفريق وهو من اجتهاداته واكثر اهل العلم على خلافه وشيخ الاسلام معدوء في مقال بانه رأى ما تشد الحاجة اليه في وقته بل هو من الضروريات. اعظم - [00:36:56](#)

الناس الى الاكل والشرب والسكن والملبس ان يبين لهم عقيدة السلف الصالح. وليس ثم من يقوم بها في وقته منذ انتهاء القرن الرابع الهجري لا احد يقوم بعقيدة السلف الصالح بظهور وتقصير الا ما كان من - [00:37:14](#)

ليس لهم جهد وجهاد لكن يعني افراد قليلين لهم تصنيفات وكذا لكن ليسوا في مرحلة شيخ الاسلام بالظهور والبيان. والنبي عليه الصلاة والسلام وعد هذه الامة بانه لا يزال طائفة من - [00:37:34](#)

ظاهرة على الحق هذا التفريق بين الطاعة طاعة للامام العدل في غير المعصية طاعة لامام جوف وظلم فيما يعلم انه طاعة هذا التفريق غير صحيح لانه مخالف للنصوص. الا في حالة واحدة - [00:37:54](#)

بل نقول الا في حالة معينة وهي انه ليس ثم من يقول بتبيين الناس الواجب عليهم من جهة الاعتقاد ومن جهة العبادة اذا كان ليس ثم من يقوم بتبيين ما يصح للناس عقيدتها وعبادتها فانه يقال انه لا يقام - [00:38:17](#)

لذلك بان طاعته في ترك بيان العقيدة المتعينة على هذا الفرض او بيان العبادات المتعينة على هذا فرض هذي معصية رجع الامر الى الحالة الاولى. فصار صارت المسألة ان ما دلت عليه النصوص ان - [00:38:45](#)

يطاعون في غير المعصية. في الاحكام الاربعة التكليفية. واذا امروا بمعصية فلا يقاوم قال في وصف اهل السنة والجماعة ويحافظون على الجمع والجماعات. وهذا الوصف لهم منهجي من منهجهم وطريقتهم وسلوكهم انهم يحافظون على الجمع والجماعات. مخالفين في ذلك طوائف الضلال. فاول - [00:39:05](#)

الطوائف التي خالفوها بهذا الوصف المناسب للطائفة المنافقين. فان المنافقين لا يحضرون الجماعات ولا يحضرون الجمع الا ما اشتهاوا. والطائفة الثانية التي خالفوها الروافض الذين يقولون لا جمعة ولا جماعة الا مع الامام المعصوم - [00:39:38](#)

الطائفة الثالثة التي خالفوها الخوارج لان الخوارج لا يصلون الا خلف من كان على مثل عقيدتهم والطائفة الرابعة الذين لا يصلون الا خلف من يعلمون عقيدتهم في الباط قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في موضع ومن قال لا اصلي الجماعة الا ولا الجمعة ولا العيد الا خلفه - [00:40:06](#)

من اعلم عقيدته في الباطن فانه مبتدع مخالف لقول الائمة الاربعة ولسلف الامة وهذا موجود في الزمن الاول وموجود في هذا الزمن ممن يسمون جماعة الوقف الذين يجعلون الناس لا تعلق عقائدهم يعني مستورون الا من ظهر انه موحد او ظهر انه مشرك -

ومن لم يظهر توحيده او شركه فهذا موقوف امره. فلا يصلى خلفه حتى تعلم عقيدته في الباطل لقول مبتدع مخالف لطريقة اهل السنة فان اهل السنة والجماعة يجعلون الاصل في المسلم الاسلام. ما دام انه لم - [00:41:12](#)

البحر منه مكسر ولم يظهر منه مخرج من الملة فان الاصل فيه الاسلام. فلا نشترط في الذي يصلي ان تعلم عقيدته في الباطل نقول هذا ما ندري عنه فلا نصلي خلفه حتى نعلم حاله في الباطن واعتقاده في الباطن. هذا باطل لانه نصلي ونحافظ على الجمع والجماعة. وقد - [00:41:32](#)

ائمة السلف خلف الجهمية في الجمع وصلوا خلف بعض المعتزلة وصلوا الجمعة والجماعة خلف بعض وولاة المرجئة ونحو ذلك كما ذكره الائمة عنهم منهم ابن تيمية وغيره ذكر ذلك عن السلف - [00:41:59](#)

هذا القدر مجمع عليه بين او بدل مجمع متفق عليه بين السلف بانهم يصلون خلف الايمان الذي يصلي بالناس جمعة وجماعة. وانما تنازع السلف في مسألة هل تعاد الصلاة ام لا؟ هذي مسألة - [00:42:19](#)

اخرى اهل الصلاة خلفهم تصلي خلف من يصلي بالناس ما تفارق الجماعة والجمعة لكن هل تعاد خلف من ظهر منه عقيدة مكفرة كالجهمية والمعتزلة ام لا تعيد الصلاة على قولين عند الامام احمد وعند غيره معروفا في الفقه - [00:42:48](#)

لكن من جهة الافضلية اذا كان ثم من سيتقدم بدون ولاية للصلاة ثم من يتقدم وهو لا تعلم عقيدته وهناك من يعلم انه صحيح العقيدة وتابع لطريقة السلف موحد فانه يقدم على من تجهل عقيدته - [00:43:10](#)

لانه لا يجوز الصلاة خلف مبتدأ اذا كان المجال مجال اختيار. اما اذا كان في المسألة امام بولاية يعني الامام ابن معينة هو الامام فانك تصلي وراءه محافظة على الجمعة - [00:43:37](#)

والايه هذه مسألة اجتهاد اعرض علينا اسئلة في هذا مثل مناطق بعض مناطق افريقيا ونحو ذلك يكون كثرة الكافرة لا يكفرون بالطاغوت فهذا ما العمل فيه؟ هل يحافظ على الصلاة؟ ام تترك الصلاة معهم - [00:43:57](#)

الظاهر من الحال انهم ان تمكنوا منه. مسجده يؤمنون فيه بعض لكن في منطقة اكثرهم مثل ما نقول مشركون والغالب فيهم انهم لم يحققوا ولم يكفروا بالطاغوت ثم يعني يصلي وله صلاته ولذاك صلاته وارتباط صلاة الامام بالمأموم فيها - [00:44:25](#)

خلاف كما هو معروف والصواب ان آآ ان المأموم له صلاته والامام له صلاته. قد سئل في ذلك الشيخ سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز فقال اجتهدوا في الامر هم تجدون يعني مكان تصلون فيه امامة مسجد لكم فاذا ما وجدتم صلوا خلفهم وصالاتكم لله - [00:44:55](#)

مقبولة ان شاء الله يختلف الوضع هذه مسائل عملية يختلف فيها الوضع لان بعض الاحيان تكون آآ هناك احراج شديد يعني او حرج شديد اذا الحرج حرج شديد في المسألة. يعني يعلمون ان هذا يحضر الموالد التي يذبح فيها لغير الله. يحضر الذبح لغير الله -

ولا يغير او اذا عرضت مسائل التوحيد كان من المنفرين عنها هذا ما كفر بالطاغوت وهذا له هذا مشرك من جنس المشركين. بل قد يكون اذا كان من العلماء او من القراء اشد فتنة. واعظم شركا من - [00:45:47](#)

العام هذا هو الذي يحصل فيه الاشكال. على العموم اذا عرف من ذلك شيء فيحصل فيه استفتاء المفتنة فيجابون بالصواب ان شاء الله. قال ويدينون بالنصيحة للامة الاول الجمل الاول هذه في منهج التعامل مع - [00:46:06](#)

ولاة الامور مع من يلي الامامة واولها بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع العصاة مع المبتدعة وغيرهم ذكرنا اموره. ننبه هنا على كلمة في انتشرت في هذا الزمن وهي قول بعضهم - [00:46:31](#)

الا اننا نحتاج في هذا الزمن الى عقيدة سلفية ومواجهة عصرية ويقول العقيدة على عقائد السلف والمواجهة تكون مواجهة تناسب العصر وهذه الكلمة قالها بعض الاخوان المعاصرين هي غلط على السلف الصالح وعلى عقيدة السلف الصالح - [00:46:53](#)

لان كلمة مواجهة عصرية هذه كلمة مجملة ماذا يراد بكون المواجهة حصريا ان كان المراد بالوسائل يعني مثلا بالشريق وبالردود وبالذعوة بالمكاتب التي تفتح نحو ذلك فهذا هذا صحيح هذه وسائل قد - [00:47:23](#)

ووسع الناس فيها. اما اذا كان المراد بعصرية المواجهة ان تحذف انواع من الانكار. ليست على عقيدة السلف او ان يواجه الولاة بطرق جديدة ليست على منهج السلف فان هذا مخالف لطريقة السلف والعقيدة - [00:47:53](#)

منها المواجهة مثل هذه الالفاظ العقيدة منها المواجهة عقيدة اهل السنة والجماعة احد اجزائها طريقة المواجهة طريقة التهاب مع العصاة مع المبتدعة مع الولاة مع العلما مع الناس مع ائمة الصلاة ونحو ذلك كما مر عليك في هذا الموضع - [00:48:13](#)

فالواجب اذا ان يقال عقيدة سلفية لان عقائد السلف شملت جميع ما نخالف به عقائد اهل الضلال واهل البدع. فلا حاجة الى شيء عصري في المواجهة يخالف طرق الاولين لان قول القائل مواجهة عصرية هذه قد تدخل فيها صور جديدة من في هذا الزمان مما يحدثه بعض المجتهدين - [00:48:33](#)

لو بعض الناس في هذا الامر فيكونون غالقين على السلف وغالطين على الائمة بل الواجب ان تكون العقيدة التي منها مسائل الايمان منها مسائل القدر منها مسائل الصفات الاركان كلها والكلام في الصحابة وامهات المؤمنين والكلام في كرامة - [00:49:04](#)

الاولياء والكلام في بقية المسائل العلمية وكذلك في مسائل منهج التلقي الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح ونبد العقل وكذلك في مسائل المواجهة والتعاون. كذلك في مسائل الاخلاق. هذه خمسة اشياء عند اهل السنة والجماعة. لا بد من - [00:49:24](#)

نهايتها والتفريط في المواجهة او اخراج المواجهة من عقيدة السلف الصالح هذا لم يسبق اليه احد قبل هذا الزمان سيكون من جملة المحدثات. قال ويزينون بالنصيحة للامة هذا بقول النبي عليه - [00:49:44](#)

الصلاة والسلام الدين النصيحة. وقوله يدينون يعني يتعبدون. الدينونة تعبد. دان بكذا يعني تعبد بكذا فهم يتعبدون بالنصيحة للامة يعني يتقربون الى الله جل وعلا بنصح الامة كما جاء في حديث تميم الداري ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول - [00:50:04](#)

رسول الله قال بالله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم النصيحة لله اخلاص الدين له والنصيحة للنبي عليه الصلاة والسلام في متابعة سنته وترك البدع والنصيحة لكتاب الله لتلاوته وتحكيمه وتحليل حاله وتحريم حرامه. والنصيحة لائمة المسلمين في طاعتهم - [00:50:35](#)

في غير المعصية هو بترك الخروج عليهم. والنصيحة لعامة المسلمين في السعي في ارشادهم للحق والهدى ومحبة الخير لهم والسعي فيما يصلحهم والتعاون معهم على البر والتقوى. فكلمة النصيحة هذه كلمة جامعة تشمل اصول الدين - [00:51:03](#)

تشمل فروعه تشمل التوحيد وتشمل المعاملات ولهذا قال عليه الصلاة والسلام الدين النصيحة فجعل الدين محصور في النصيحة لان حقيقة النصح اخلاص القول والعمل لله جل وعلا واخلاص القول والعمل لله جل وعلا يتضمن ان يخلص المتابعة ويخلص اتباعه - [00:51:23](#)

كتاب ويكون دائما بالطاعة ودائما بمحبة الخير للامة فالنصح مثل ما قالوا ان النصح هو خالص الشيء هذا شيء نصيح يعني خالص لم تشبه شاهدة. والنصيحة للامة ان تحب لهم الخير - [00:52:02](#)

بان لا يشوب ذات تلك المحبة الشاغلة وقد قال فلان ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا شبك بين اصابعه المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا يعني المؤمن الكامل الايمان - [00:52:29](#)

للمؤمن مطلقا كالبنيان يشد بعضه بعضا. فالمؤمنة الاولى المراد بها كامل الايمان. والمؤمن الثانية المراد بها من مطلق الاسم للاسم المطلق. الاولى المراد بها نطق الايمان المطلق والثانية المراد بها مطلق - [00:52:55](#)

لماذا المؤمن كامل الايمان للمؤمن من معه اصل الايمان كالبنيان يشد بعضه بعضا. ولذلك كملت الايمان يدين هنا بالنصيحة للامة ويسعون في ذلك ويرشدونها ويصبرون على ما اصابهم ولو سبوهم والوهم ولمزوهم بما - [00:53:19](#)

به فانهم يحبونهم وينصحون لهم. وقد قال الامام احمد رحمه الله تعالى وغيره وددت لو ان الخلق راه اطاعوا الله وقرض جسمي والرض جسمي بالمقاريض. يعني بالمقاصات الكبار هذه قطع قطع والناس اطاعوا الله فكان الامر هينا وهذا من عظم محبته له. وقد قال ايضا - [00:53:41](#)



فيما روي عنه رحمه الله انه كان يدعو في سجوده بقوله يا ربي هذا الامام احمد ان جعلت احدا من خلقك فداء لعصاة امة محمد عليه الصلاة والسلام فاجعلني ذلك الرجل - [00:54:15](#)

هذه اعظم ما يكون من المحبة للخلق والنصح له فانه يود انهم جميعا دخلوا الجنة ولو كان هو اصاب ما اصابه. الا من شدة المحبة التي تغلب على النفس وهذه هي المرادة هنا. فالمؤمن كامل الايمان يحب الخير لاخوانه. ويصبر على ما جاء منهم. ولا - [00:54:38](#)

يكون كما يقال انانية او محتكرا خيرا لنفسه بل يحب لاخيه ما يحب لنفسه. كما جاء في الحديث الاخر الذي الصحيح لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه. والمراد هنا لا يؤمن احدكم الايمان الكامل - [00:55:05](#)

لان محبة الخير لاخوانك المؤمنين هذه من كمالات الايمان واجبة او مستحبة بحسب الحال لكنها من كمالات الايمان ليست شرطا في صحته قال وقوله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو - [00:55:31](#)

تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر. قال مثل المؤمنين يعني الذين كمل ايمانهم في توادهم وتراحمهم بعضهم كمثل الجهل. اما ناقص الايمان فانهم ليسوا بهذه المثابة. ناقص الايمان يكون عنده بغض ولاخيه المؤمن - [00:55:56](#)

يكون عنده كراهية له وسعي ربما في ما يضره واحقاد عليه ونحو ذلك. لكن كامل الايمان هو مع اخوانه في تواده ترحمي وتعاطفه كمثل الجسد الواحد لانهم شيء واحد. قال ويأمرون بالصبر عند البلاء - [00:56:16](#)

الى اخره هذه في الاخلاق. وهو القسم الاخير من العقيدة. الاخلاق عند اهل السنة والجماعة او اخلاق اتباع السلف الصالح يرجع الكلام عليها الى الدرس القادم ان شاء الله تعالى - [00:56:36](#)

اقتراح بعض الاخوة تأجيل درس الاثنين الى الثلاثاء وحيث ان هناك تسعة من الشباب لا يستطيع الحضور يوم الثلاثاء الارتباط بدرس اخر. فنرجو ابقاء الدرس على ما كان عليه طيب ما تكلمت المرة الماضية - [00:56:54](#)

شيء حرجة احنا نقول ابنها سماتها او ايش؟ هذا الواقع. ما يصلح فما في احراج ما دام سألنا قلنا شف مثل هذا يحصل بليلة الان على كل حال نستمر على الثلاثاء نشوف يعني - [00:57:21](#)

حضور مستواهم وكذا الى ان يعني يلحق الدرس على ما هو عليه نرجو ان يكون الدرس بعد الانتهاء من الواسطية رسالة القواعد الرابع اولا لصغر حجمها. ثانيا لا نعرف احدا شرفها. ثالثا - [00:57:40](#)

نستطيع ان نهيها قبل رمضان ان شاء الله. والله هذي اقول تقسيمات تعليمات طيبة ان شاء الله نشوف القواعد الرابع وسبق ان شرحناه باللي عندكم شرحت في كذا وموجودة شرحها في - [00:57:59](#)

تسجيلة ما تفسير الخوف هو الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وسلم الا ان تروا كفرا بواحا الكفر البواح هو الظاهر الغالب البواح ما يجمع صفتين الظهور والغلبان يعني غلب - [00:58:16](#)

وظهر اذا رؤي كفرا ظاهرا غالبا فانه هنا يصبح الخروج مأذونا فيه نعم ماشي هذا الترتيب قولين او اذا قلنا اذا قال العلماء على روايتين او على قولين بشكوى القول الاول بالاعادة القول الثاني - [00:58:41](#)

يعني الورقة الصغار هذا كبروه ورق رخيص لقد قلت انه لم يكن هناك علما يبينون الحق مذهب اهل السنة في زمن شيخ الاسلام وهذا في نظري غير صحيح وذلك لوجود كثير من مشايخ شيخ الاسلام - [00:59:19](#)

وتلاميذه هو يعني الكلام اللي ذكره صواب بقوله لم يكن يعني من قال لم يكن هناك علماء يبينون الحق مذهب اهل السنة في زمن شيخ الاسلام يعني بهذا اللفظ الاعتراف عليه صحيح لكن - [00:59:43](#)

لو تأمل كلمتي انا قلت لم يكن هناك من يظهرونه تذكرون هذه؟ حررتها كذا مرة. في ظهوره. وكان هناك من قبله علما صنفوا. لكن لم يكونوا في ظهورهم بالحق وامهارهم له. بمثابة شيخ الاسلام - [01:00:02](#)

لا ابن تيمية اما ان هناك علماء هناك فلان وشيخ الاسلام ابن تيمية نشأ على غير مذهب السلف نشأ مبتدعا لم يكن على طريقة السلف الصالح بل نشأ على غير طريقة السلف الصالح ومشايخه لم يكونوا على طريقة السلف الصالح يعني اكثر مشايخه الا - [01:00:18](#)

هذي ذكرها عن نفسه قال في موضع في الفتاوى واما انا فقد كنت في الاصلين على غير طريق يبقى في السلف الصالح يعني موجود النص في الفتاوى. شيخ الاسلام انما هداه الله جل وعلا. لذلك متأخرا يعني بعد سنة تسعين - [01:00:38](#)

بعد سنة تسعين ستمية وتسعين يعني وعمره تجاوز الثلاثين او هو فوق الثلاثين لم ينشأ على العقيدة الصحيحة ولذلك رأى غربة واكثر مشايخه من الحنابلة على طريقة السلف لكنهم في الصفات يفوضون - [01:01:00](#)

والصفات عندهم مذهب احمد يفهمون مذهب احمد انه التفويض. وهذا باطل. فشيخ الاسلام كان يواجه اشياء عظيمة في زمنه رحمه الله تعالى وعجل له المثوبة. وجزاه عنا خير الجزاء ما هي افضل الكتب التي تنصحون بقراءتها التي تتحدث عن طاعة ولي الامر - [01:01:20](#)

من كتب العقيدة بعامة كلها فيها هذا المبحث وهناك مصنفات مستقلة لذلك يعني بين رسائل مختصرة ومطولة لكن كتأصيل هي في كتب العقيدة وفي شرح الطحاوية في بحث جيد وكذلك في جوامع الانوار للسفارين ايضا كذلك جمع المنصوص فيه وفي كلام شيخ الاسلام وابن القيم - [01:01:45](#)

ذلك الكلام الجزيل المفيد بعض الناس يعتبر انكار بعض المشايخ لبعض المنكرات الظاهرة في المجتمع كالربا وبعض المظاهر المخالفة لاصول الدين فيعتبرون من تكلم في ذلك خارجا عن الطاعة. فما رأي فضيلتكم في ذلك - [01:02:11](#)

ارجو الاجابة لاني محتار مهما حيرة ان شاء الله مع الاجتهاد في طلب الحق اه انكار المنكرات اه في المجتمع من الربا او انتشار الفساد في ما يتعلق بالنساء او نحو ذلك من المنكرات هذا انكار - [01:02:34](#)

واجب واجب شرعي لان الله جل وعلا اوجب على هذه الامة انكار المنكر. وقال جل وعلا كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله. وامر بذلك فقال ولتكن منكم اما يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف - [01:02:54](#)

وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون. انكار المنكرات التي تكون بالمجتمعات فهذا واجب شرعي على اهل العلم وعلى من يوجه الناس. لكن ايجاب انكار المنكر على واجب مستقل وايجاب الطريقة في انكاره هذا واجب مستقل. فهناك واجبان واجب الانكار وواجب الطريقة. مثل ما مر معنا في كلام شيخ الاسلام - [01:03:14](#)

قال يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر هذا ما توجبه الشريعة. يعني ليس المقصود الامر والنهي هذا هو الواجب فقط. بل الواجب ان يكون الامر والنهي على ما توجب الشريعة. فمثل هذه المعاصي والذنوب من الكبائر وغيرها. الطريقة الشرعية فيها انه - [01:03:49](#)

ينهى عن المنكر بدون نظر الى الواقع فيه. فيقال الربا محرم. يذكر الربا حكم شرعي هذا هو الذي يجب شرعي. وما عدا ذلك من الاساليب ونحو ذلك هذه هي التي يكون فيها النظر. هل هي اساليب - [01:04:09](#)

طريقة اهل السنة ام غير موافقة؟ لان بعضهم يتخذ اساليب غير مأذون بها شرعا. مثل تحديد الواقع بالمنكر قل مثلا المنكر الفلاني وقع في هذه الجهة. فوقع مثلا في الوزارة الفلانية او وقع في المؤسسة الفلانية. ويعد هذا التشخيص من الانكار - [01:04:29](#)

المنكر بطريقة شرعية وهذا غلط. النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا بلغه شيء فاراد انكاره كما جاء في الصحيحين عدة احاديث كان يقول ما بال اقوام يقولون كذا وكذا ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ونحو ذلك - [01:04:50](#)

هذه هي طريقة اهل العلم والدين من قديم في الزمن يعني في عهد ائمة الدعوة الى وقتنا هذا هذه طريقة السلف الصالح بانهم ينهون عن المنكر في النهي العام بسماع الناس بعامة لكن لا يحددون من الذي اتى بالمنكر؟ او من الواقع فيه؟ بل ينهون عنه لان الحديث فيه - [01:05:10](#)

دعى منكم منكرا فليغيره بيده. والاية هي كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه. فبنس ما كانوا الو تم واجبة واجب الانكار هذا متعين فلو تركت الامة الانكار لكانت امة ملعون كما لعن - [01:05:35](#)

الله جل وعلا بني اسرائيل. والواجب الثاني ان يكون انكار المنكر من الخطيب او من الداعي او من الشاب في بيته او او في سوقه او في اي مكان ان يكون الانكار بطريقة شرعية. اذا اشتبه عليه هي من المسائل المشككة في بعض المسائل ما هي الطريقة - [01:05:55](#)

التي يسلم بها من الائم لابد من الاستفتاء. وقد ذكرت لك من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية في الدرس الماضي انه كان يقول ان والناهي اذا امر ونهى وقد غلب على ظنه - [01:06:15](#)

ان المصلحة حاصلة. وان المفسدة ان ان المصلحة راجحة وان المفسدة مرجوحة فانه ايش؟ انه يائم اذا غلب على ظنه بانكاره ان المصلحة راجحة. والمفسدة مرجوحة يائم. شلون؟ لما؟ قال - [01:06:37](#)

لانه لا بد من اليقين. ما يكتفى بطلبة الظن في هذا. لانه لا بد من اليقين بتحصيل المصالح وبدء المفسد ان المصلحة راجحة بيقين اما تقول والله يمكن خل نسوبها والله يمكن لعلها تنفع هذا تأثم به. لائك لا تدري ربما يحدث شيء - [01:07:05](#)

اعظم مما نهيت عنه. ودرء المفسد كما هو معلوم مقدم على جلب المصالح. فتترك الامر حتى تتيقن ان فعلك فيه تحصيل المصلحة ودرء المفسدة. فاذا تحصيل هذا الكلام لان الناس في هذه المسألة يعني الشباب ما فهموا - [01:07:25](#)

المحققين من اهل العلم فظنوا ان انكار المنكر في الدعوة او في الخطب او في المجالس ونحو ذلك ان هذا مخالف لطريقة السلف بل هذا غلط كبير على منهج السلف بل يجب انكار المنكر لكن يجب ان يكون بالطريقة الشرعية هذه هي طريقة اهل السنة والجماعة -

[01:07:45](#)

فمن اوجب انكار المنكر على اي طريقة؟ هذا مخالف لطريقة اهل السنة ومن قال لا تنكر بل الانكار على اهل العلم فقط في كل المسائل هذا غلط والصواب والتفصيل. فما كان من العلم كما ذكرنا لكم في الدرس الماضي ما كان من العلم مما يشترك فيه -

[01:08:05](#)

هذا الانكار احكار المنكر فيه والدعوة اليه واجبة على من علمه وما كان خاصا او يتعلق بمصلحة عامة في الامة فهذا مختص

الراشقين في العلم الا لقد قلت ان تحديد الجهة او الوزارة التي فعلت المنكر لا يجوز - [01:08:25](#)

وقد عاثرت كما قال عبد الفتاح الحائط في مجلة الشرق الاوسط. كيف اجمع بين ذلك؟ هذا يعني السائل يعني كأن مراد الشيء فاحتج بشيء. ومن عدم فهمه لما قلت. النبي عليه الصلاة والسلام قال من رأى - [01:08:45](#)

منكم منكرا فليغيره بيده. من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. على مقال نشر في جريدة باسمه فاذا نشر مقالا اذا نشر احد مقالا له

باسمه فقد اعلن المنكر مع التغيير. وهنا - [01:09:05](#)

الذي فعل المنكر معين وانتشر في الناس هذا يجب ان يرد عليه بمثل طريقته. هذه طريقة انكار المنكر. اما ما حصل في وزارة لا

يعلمه احد. مثلا حصل في جهة - [01:09:25](#)

الخطوط السعودية شيء او حصل في شركة الاسمنت شيء الناس ما يعلمون عنها الامام الموظف اللي فيه او احد الشباب اللي فيه

فاتاني بالخطاب قال اقرأ هذا لان فيه لا بد منك هذا المنكر بالجسم الذي فعله المدير الفلاني امر بهذا الامر ونحو ذلك مما هو -

[01:09:40](#)

في الجهة تلك فهذا نقول نعم يجب انكار هنا لا يجوز انكاره الا اذا شهره هو بشر في جريدة باي جهة سواء كان كبيرا في المسؤولية

او صغير وزير او غيره نشر منكر في جريدة من الجرائد وهنا يرد عليه بمثل طريقته - [01:10:00](#)

لان هذا هو ما يجب شرعا من رأى منكم منكرا فليغيره بيده يرد عليه اما اذا كان شيئا خفيا لعلمه الا طائفه وما استعلم هذه فان هذا

او كان ما تعرف الجهة التي له او كان ما يعرفها الا بعضه او كان ما يتعلق بمصلحة - [01:10:20](#)

عامة الامة ونحو ذلك هذا انما يكون فيه الامر بتحديد المنكر دون فاعله مثل ما قال عليه الصلاة والسلام ما بال اقوام يقولونه كذا

وكذا ما بال اقوام يشترطونه لان الذي علم - [01:10:40](#)

المنكر من ذلك الذي فعل فيها من المسلمين وليس كل المسلمين. اما عبد الفتاح الحايب في مجلة الشرق الاوسط فهذا نشره تلك

المسألة الكفرية على العامة واعلن توبته هو بعد ذلك اسابيع نعم - [01:11:00](#)

هذا يسأل عنا الجزائر ولاهل الثوار الذين في الجزائر هل هو من ايش؟ هل يعتبرون من الخوارج فلا يذهبهم للخالق لان دولتهم هناك

دولة غير مسلمة اليسوا من الخوارج ولا من البغاة. وانما الكلام معهم في مسألة هل هذا فيه مصلحة؟ ام لا؟ هل فعلهم هذا فيه تحقيق

للمصلحة التي يرجونها شرعا ام لا؟ والله انهم دخلوا في هذا الامر دون علم شرعي. لذلك صار من صار من المفساد. لكن البغاة والخوارج ما تقال الا على من خرج على ولي الامر المسلم - 01:12:01

هل يعد ايش ان شاء الله اليوم اقترحا تشرح كتاب كشف الشبهات بعد الواسطية. اثنين امل ارجاء شرح الزاد الى يوم الاثنين. لعدم مناسبة يوم الثلاثاء. ماشي جزاكم الله خير هذا يقول - 01:12:19

امير المؤمنين يعني المكتبات لنا لها امير ما سمعتم فيه مكتبة بمسجد لها امير هذا سؤال جيد سؤال جيد جدا هو يقول ما صحة تسمية الولاة الان؟ بولاة الامر؟ وما الدليل على ولايتهم؟ مع تعددهم في - 01:12:55

العالم وعدم توحيد المسلمين جميعا على ولي امر واحد سؤال جيد من حيث كتابة الموضوع هو اشتبه عليه مسألتين. اشتبه على السائل مسألتين. مسألة متفق عليها وهي تسمية هؤلاء ولاة الامر. يعني المسلم الذي يلي امر المسلمين يسمى ولي امر باتفاق -

01:13:32

سواء كانت بلد او بلدين او عشر او عشرين او مئة لا خلاف في ذلك. وانما خالف بعضهم في تسميته اماما. و انعقاد البيعة للامام المتعدد يعني عندهم ان الامامة انما تعقد لمن اجتمع عليه المسلمون جميعا - 01:13:58

على لفظ الامام وهو الذي تجب له البيعة عنده. هذي شبهة عند بعض طلبة العلم او بعض الشباب عندهم هناك تفريق بين ولاة الامر والائمة فعندهم ولي الامر تجب له الساعة ولكن ما تجد له بيعة - 01:14:25

حتى يجتمع المسلمون على وال واحد. وهذا القول مجانب للصواب اتم المجانبة. وذلك ان المسلمين اجمعوا بلا نكير. ولا اختلاف على انعقاد الامامة الشرعية لامامين هما امام بني العباس في بغداد وامام بني امية في الاندلس - 01:14:45

ومضت الام على ذلك قرونا. وكل واحد من هذين الامامين العلماء وائمة السنة في بلده يقول هذا الامام الذي تجب بيعته ويحرم الخروج عليه. وهذا اجماع منهم على ان البيعة - 01:15:19

لا يشترط لها الخلافة الراشدة العامة بل البيعة منوطة من ولي الامر لان البيعة تتجزأ بحسب البلد بحسب الوالي كما جاء في الحديث الصحيح انه عليه الصلاة والسلام قال من بايع اميره فاعطاه صفحة يده وثمره قلبه. بايع اميرا - 01:15:39

سواء بايع هذا الامير على جهاد او بايعه على امارة عامة او امارة خاصة فهذه تنعقد البيعة فالبيعة مرتبطة بولاية العمر وليست مرتبطة بالامامة العظمى. لذلك بعضهم يقول الامامة العظمى هي المعتبرة عند اهل السنة - 01:16:14

انه الجماعة هذا غلط كبير على معتقد اهل السنة والجماعة باجماع اهل السنة في الاندلس على بيعة بني امية في الاندلس. ولاجماع اهل السنة في الشرع على بيعة المسلمين في لولة بني العباس. اتاني دولتان مسلمتان لما - 01:16:34

هددت الطوائف ايضا صارت الدول يعني دول آآ في القرن الرابع الهجري والخامس صارت دويلة مختلفة ايضا ما نزع اسم الامامة وانيط بامام عام. عند اهل السنة والجماعة. فهذا اه هذا البحث مهم - 01:16:54

آآ من ظن ان الامامة انما تكون لمن اجمع عليه المسلمون في زمن فلم ينظر الى وجود امام بني العباس وامام بني امية واجماع اهل السنة على ان كلا منهما - 01:17:14

له امامته الشرعية فقامت دولتان. وتعلمون ان دولة بني امية بالاندلس كانت قبل خروج العباسية على على من؟ على بني امية. فخرج العباسيون على بني امية. فاخذوا من بلاد من البلاد التي يليها الامويون بعد - 01:17:34

وقاموا فيها حكم العباسيين. وما لم يستطيعوا بقيت فيه ولاية الامويين اللي هي الاندلس. والمغرب ثم المغرب دخل في في العباسيين بعد فترة لكن الاندلس بقي بذلك حتى سقط الاندلس وهو عند بني امية. ثم سقط بني العباس ولاية بني العباس وهم في -

01:17:56

ولا دخل لهم بالولاية في الاندلس. فهذا اجماع متيقن ولا احد من اهل السنة قال ان ولاة بني امية في الاندلس ليسوا ائمة وليس لهم بيعة وكذلك ولاة بني العباس ليسوا ائمة وليس لهم بيعة بوجود امامين - 01:18:16

لذلك الزمن والثاني في هذه المسألة ان هذا القول فهو ان البيعة لا تكون الا مع الامامة العظمى يلزمه ان البيعة قد ذهبت منذ ازمان وان قول النبي عليه الصلاة والسلام من مات وليس في عمحه بيعة مات ميتة جاهلية ان هذا مخصوص - [01:18:39](#) ببعض الازمنة دون دعم. وهذا تحكم في دلالة النص وتحكم ايضا في كلام اهل السنة. فالبيعة ليس لها زمن يحدها عند اهل السنة بل هي ماضية ولم يحدها احد والقول بان البيعة منوطة بالامامة العظمى - [01:19:13](#) هذا يلزم منه هذين اللازمين الباطلين وكما هو معلوم في بحث الجدل ان القول اذا لزم منه باطل فانه يكون باطلا علشان ابطالوا قول الجهمية بالحلول لانه يكون يحل في - [01:19:33](#) الاشياء المشتركة مع ان القائلين بالحلول لا يقولون حلوله لكن قالوا يلزم منه فاحيانا القائل بالقول لا القول لا يلتزم يعني ما ينتج عن القول لا يلتزم لوازم القول انا ما التزم هذا لهذا قال العلماء لازم المذهب ليس بمذهب - [01:19:55](#) لكن لو اللوازم الباطلة على القول تدل على ان القول باطل. هذا الذي اه تجده مبثوثا في كتب اهل العلم اذا كان انتقاله انتقال سفر واقامة فهذا بيعة الاول لانه هو مسافر وسيرجع. واما اذا كانت انتقاله انتقال استيطان - [01:20:17](#) اه ترك هذا الوطن واتخذ له وطنا اخر. وما دام انه استوطن البلد الاخر فيلزمه احكام ولي الامر في ذلك البلد وكما تعلم ان الفقهاء قسموا الناس الى ثلاثة مسافر مقيم ومستوطن - [01:20:50](#) وبعضهم يقول مسافر ومقيم ويدخل المستوطن في في المقيم. المستوطن مثلا انت ذهبت الى بلد اخرى واستوطنت فيها. اذ تركت هذه البلد لا لا تشتغل تبع مثلا المملكة ولا تشتغل تبع جهة فيها ونحو ذلك - [01:21:08](#) وانما انت قلت انا تركتها هذي خلاص وسكنت في تلك البلد وهنا جريان الاحكام والسمع والطاعة. جريان الاحكام والسمع والطاعة بحسب البلد ذهبت اليها من حيث عقد القلب وثمره ثمرة القلب وصفقة اليد اما بنفسك او بالواسطة واسطة اهل الحل والعقد هذا بحسب ما ترغب فيه. انت - [01:21:28](#) فان بقي الراغب في بقاء البيعة الاولى لانها هي الاصل ولم تجدد بيعة ثانية فانت على الاولى. واذا جددت بيعة ثانية الوالد احب فانت يلزمك ذلك الوالد. وهي المسألة مسألة دين مهى بمسألة يعني اخواء. من مات وليس في عنوك - [01:21:56](#) في بيع مات ميتة جاهلية. يعني على كبيرة من الكبائر. واذا كانت على كبيرة من الكبائر فهو ايش صغائره لا تكفر ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فكفر عنكم سيئاتكم الصلاة الى الصلاة غير مكفرات لما بينهم اذا مات وليس في عنقه بيع. والصيام - [01:22:16](#) صيام غير مكفر لما بينهما. فالمسألة عظيمة احنا هاديين. ويعني التساهل في هذا الامر براء او باقوال او بحسب مجالس او بسوا ليف شباب يعني من الاستهانة بشيء من حقائب اهل السنة - [01:22:39](#) الله المستعان وهو هذا احد الاخوان سأل سؤال وفي اخره ارجو الاجابة كاتبها ارجاء الاجابة. اشهد اشهد لي بس ارجاء الاجابة يعني ارجع للصحيح هل سيكون درس في يوم الثلاثاء القادم؟ لا. الثلاث الماضي كنت في مكة غرض ما تمكن في المدينة - [01:22:57](#) يوجد في هذا المسجد الابواب الخلفية مكتوب عليها لا اله الا الله محمد رسول الله هل يجوز هذا الفعل؟ مع العلم انها مجزئة ابشوف ان شاء الله الكلمة الابواب الخلفية يعني الشرقية - [01:23:42](#) هنا اشوفك ان شاء الله هذا سؤال يحتاج نظر للجواب عليه ما رأيكم في قول لقد تحدث القرآن؟ كما هو دارب على السنة كثير من المتكلمين تحدث القرآن قال القرآن ونحوه هذه كلها من الالفاظ المحدثه. والالفاظ الثقافية التي لا يجوز استعمالها - [01:23:55](#) لان الذي تحدث وجعل هذا القرآن حديثا هو الله جل وعلا. ومن اصدق من الله حديثا. القرآن لا ليس بمخلوق انما القرآن كلام الله جل وعلا الذي يتحدث اه هو ارسل الله جل وعلا ما يأتيه من ذكر من ربهم محدث - [01:24:58](#) هل تعتبر النصيحة؟ نعم ان هذا القرآن يقص على بني اسرائيل احسن اكثر الذي لكن فعلا يظهر لي ان كلمة يقص غير قال وتحدثت يقص بما فيه من القصد لكن تحدث وقال الان ما عندي جواب على هذه الاية - [01:25:25](#)



تأمل ان شاء الله هل تعتبر النصيحة امرا بالمعروف ونهي عن المنكر؟ ادري هذا ما حضر الدرس الماضي او لا؟ هل هل يؤمر الفساق؟

هل يأمر الفساق بالمعروف وينهون عن - [01:26:19](#)

ذكرناه في فاسق يجب عليه ان يأمر وينهى مثل المطيع. وكونه فاسقا لا يعنيه ان يترك الواجب لان الواجبات فيجب عليه ان يقبض

ويجب عليه ان ينام. فاذا كان يفعل المعصية ما يترك الواجب عليه لاجل انه واقع في معصية فيجتمع عليه - [01:26:32](#)

مخالفات ولهذا قال الامام مالك لو لم يأمر الا لو لم يأمر بالمعروف الا من فعل ولم ينه عن المنكر الا من تركه لما وجدت امرا ناهيا

يعني بكثرة المعصية في الناس والمخالفة - [01:26:52](#)

آهنا هذا السؤال ايضا عن ولادة الامر اذا قلنا ولادة الامر فيعني بهم يعني في بحثنا هذا الدرس هذا نعني بهم الامراء مثل ما قال شيخ

الاسلام هنا مع الامراء كانوا او فجار اما - [01:27:09](#)

كلمة ولي الامر واولي الامر في النصوص فانها في الاصل للامراء لانهم علماء ولما صار الامراء غير والعلماء غير من عهد بني قسم اهل

العلم ذلك وذكروا في تفسير قول الله تعالى - [01:27:28](#)

واولي الامر منكم قالوا هم العلماء والامراء. يعني كل فيما تجب طاعته فيه. فالعلماء فيما اوجب الله جل وعلا طاعة فيه من العلم

والدين. والامراء فيما يتعلق دنيا الناس والحفاظ على ثغورهم واقامة الحدود المراكز الشرعية ونحو ذلك - [01:27:48](#)

ايوا ما شاء الله دخلنا في الجماعات والبيعة نكتفي بهذا القدر صلى الله وسلم وبارك على - [01:28:16](#)